

آذار / مارس / ٢٠١٥

٩ تقرير

المرأة الفلسطينية... ومسيرة البحث عن الذات والهوية

ملحق | ماهي «سيداو» ؟

مركز تطوير للدراسات

جمعية تطوير للدراسات الاستراتيجية والتنمية البشرية

ص.ب 6197-14 | بيروت - لبنان

الطريق الجديدة | خلف كلية الهندسة | شارع الخرطوم | بناية حبلي | طابق ثاني

هاتف: 854185/01 | Email: tatwir2013@gmail.com

علم وخبر رقم 1550 تاريخ 2010\9\16 | تعديل رقم 1456 تاريخ 2013\8\16

www.tatwir.net

هذا التقرير

فصوله لكن هيئات أن يستطيع ديكتاتور أو متطرف أو متوحش داعشي منع الربيع من اطلاق زهوره .

في هذا التقرير محاولة لرسم لوحة سريعة لوضع المرأة الفلسطينية في الوطن والشتات والمنافي المتجددة .. وكذلك وضع المرأة اللبنانية .

كما تحاول تقارير نقل مشاهد حية عن أوضاع المرأة اللبنانية أو الفلسطينية المهجرة من سوريا إلى لبنان وكما يتضمن هذا التقرير ملحقاً عن اتفاقية «سيداو».

لعل نضال المجتمعات من أجل حريتها وكرامتها يشكل رافعة حقيقية تجعل قضية المرأة في بلادنا تسير خطوات إلى الأمام

مدير المركز
هشام دبسي

في شهر آذار مناسبات عدة، فيه يوم المرأة العالمي و عيد الأم وفي نهايته يوم الأرض الفلسطيني وفي خلاله أعياد النيروز الكردية وشم النسيم المصرية. عيد الربيع عموماً دلالة على الخصب في بلادنا، وعلى تجدد الحياة منذ أقدم الحضارات، حيث نشأة عبادة «الأم العظيمة» « عشتار » ... إنه شهر الاحتفاء بالأمل والمستقبل . هذا ما أنتجته بلادنا .. بلاد الشرق.. لكن آلة الموت والدمار وأدواته مازالت تعمل بكل طاقاتها، لتدمير الحاضر والماضي عبر البراميل والمتفجرة وغاز الكلور وعبر تدمير المتاحف رمز خلود حضارتنا .

في الربيع وقبل أربع سنوات قال الشعب السوري كلمته نريد «الحرية والكرامة»

وقال ديكتاتور سوريا كلمته « الأسد أو خراب البلد» وهذا ما نشهد تتابع

المحتويات

أشرف على التحرير

محمد حسين شمس الدين

شارك في الإعداد

■ وفيق هواري

■ مي صايغ

■ لينا قاسم

■ هيفاء الاطرش

■ هديل السهلي

إخراج

روى بعاصيري

٣	المرأة الفلسطينية ومسيرة البحث عن الذات	افتتاحية
٥	واقع المرأة في عيها	تقرير
٧	عندما تصنع إرادة المرأة المستحيل	تقرير
٨	يهربون من الموت إلى الموت	تقرير
٩	تزايد العنف بعد التهجير	تقرير
١٠	حكايا مهجرات	تقرير
١١	العنف الأسري بعد التهجير	تقرير
١٢	ماهي «سيداو» ؟	ملحق

التقرير التاسع / آذار / مارس / ٢٠١٥

الافتتاحية | المرأة الفلسطينية... ومسيرة البحث عن الذات والهوية

من جهة حتى داخل الدولة الواحدة من جهة ، ومن جهة أخرى سياسات التهميش والإغلاق والحصار الممنهجة. وإذا أضفنا الانقسام السياسي العمودي المستمر داخل الشعب الفلسطيني بفعل صعود تيار الإسلام السياسي فإن ماتحقق من إعادة بناء لمركزية الشعب ، على تواضعه ، بات مهدداً بالانهيار.

وبالعودة إلى الدائرة الأولى، إلى المرأة الفلسطينية التي لم تغادر وطنها عام ١٩٤٨ وعاشت حتى عقد الستينيات من القرن الماضي تحت شرعة الحكم العسكري الاسرائيلي كما فقدت مع ٩٠٪ من شعبها مكان عيشها الأول لتصبح في وطنها نازحة إلى أماكن أخرى، تلك المرأة تعرّضت أولاً للتهميش مع مجمل الأقلية القومية كما تعرّضت لتمييز على أساس الجنس بصفتها أنثى داخل المجتمعين الاسرائيلي والفلسطيني، حيث تسود العقلية الذكورية في إسرائيل، باعتبار المجتمع الإسرائيلي مجتمعاً عسكرياً متحلاً حول الجيش الذي يتطلّب « الرجولة» و « البطولة» .

وكذلك تعرضت المرأة الفلسطينية في إسرائيل للتمييز بصفتها أنثى داخل مجتمعها الفلسطيني باعتباره مجتمع ضواحي؛ إذ إن ٩٥٪ من الفلسطينيين يعيشون في الأرياف ، و ترتفع بينهم الثقافة الموروثة والتقليد الديني المخلق . لذا نجد الآن ظاهرتين متناقضتين

المرأة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة باعتبارها مواطنة تتبع السلطة الوطنية من الناحية القانونية، بينما الاحتلال مازال ممسكاً بكل ماهو جوهرى من قضايا السيادة الوطنية

في المجتمع الفلسطيني في إسرائيل.. ظاهرة المشاركة بالانتخابات البلدية والبرلمانية وظاهرة تدني المشاركة السياسية في التمثيل

سواء على مستوى البلديات أو البرلمان أو المشاركة في الأحزاب ، مايجعل الاستنتاج القائل أن المرأة الفلسطينية في إسرائيل أقرب إلى خزان انتخابي وصوت ملحق وتابع للرجل استنتاجاً واقعياً ، خاصة مع تدني المشاركة الحقيقية في صنع السياسات وفي الدفاع عن دورها وهويتها وترجمة نضالها العنيد للتشبث بأرضها إلى وقائع سياسية ملموسة .

في الدائرة الثانية : في دائرة اللجوء ، الأمر أكثر تعقيداً من زاوية

لرسم مايشبه اللوحة السريعة لوضع المرأة الفلسطينية، لا بد من الحديث عن دوائر ثلاث:

الدائرة الأولى: المرأة في وطنها فلسطين لكن بصفتها تحمل الآن الجنسية الإسرائيلية وباعتبارها مواطنة في دولة احتلت وطنها .

الدائرة الثانية: المرأة في الشتات ، بعد نكبة عام ١٩٤٨، أي باعتبارها لاجئة في دولة مضيقة ، يندرج وضعها القانوني تارة تحت ولاية

الأمم المتحدة وتارة خارج هذا التصنيف، ويتبع الدولة المضيفة.

الأمم المتحدة وتارة خارج هذا التصنيف، ويتبع الدولة المضيفة.

علماً أن الشتات يشهد اختلافاً حاداً بين دولة مضيقة وأخرى، حسب القوانين الخاصة بتلك الدول والواقع الاجتماعي والاقتصادي والثقافي فيها.

الدائرة الثالثة: المرأة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة باعتبارها مواطنة تتبع السلطة الوطنية من الناحية القانونية، بينما الاحتلال مازال ممسكاً بكل ماهو جوهرى من قضايا السيادة الوطنية... هذا من دون إغفال طبيعة الانقسام الجغرافي بين الضفة وغزة فضلاً عن الانقسام السياسي القاتل، وكذلك من دون إغفال أن مجتمع اللجوء يقسم المواطنين الفلسطينيين في الضفة والقطاع بين سكان المدن وبين قاطني المخيمات، كما هو حال مجتمع اللجوء في الشتات.

إذاً، نحن أمام حالة موضوعية يعانها الشعب الفلسطيني برّمته،

المرأة في الشتات ، بعد نكبة عام 1948، أي باعتبارها لاجئة في دولة مضيقة ، يندرج وضعها القانوني تارة تحت ولاية الأمم المتحدة وتارة خارج هذا التصنيف

تجعل قضايا المرأة في بعدها الوطني وبعدها الاجتماعي، قضايا لا تشبه مثيلاتها في الدول العربية على الإطلاق ، كما يجعل

التعميم في دراسة الحالة مستحيلًا بفعل عوامل عدّة أهمها انفصال المجتمعات الفلسطينية عن بعضها البعض وصعوبة التواصل

والعدالة الاجتماعية والمساواة أمام القانون في ميادين العمل والتعليم والوظائف» (من دراسة للباحث القانوني في شؤون المرأة أمجد فضل زيدات)

وعليه فإن الأمر الآن منوط من الناحية الجوهرية بكيفية السماح لهذه القوانين بالتطبيق والنفوذ في المجتمع، حيث تصدم تلك

تعرضت المرأة الفلسطينية في إسرائيل للتمييز بصفتها أنثى داخل مجتمعها الفلسطيني باعتبارها مجتمع ضواحي

القوانين بثقافة المجتمع ومستوى تقبله للجديد على حساب الموروث . وهنا لا بد من إظهار

انخفاض مستوى أمية المرأة الفلسطينية إلى النصف في ظل السلطة الوطنية وارتفاع مستوى الحماية للأم والطفل وتعادل نسب التعليم للإناث والذكور ، مع تقدّم نسب المشاركة السياسيّة في البلديات والمجالس القرويّة والبرلمان.. إلا أن هذا التقدّم الملحوظ لا يلغي المشكلات الأساسية ولا يعني أن الوضع النسوي في أفضل حال .. إنما المقياس نسبي فقط ومرتبط بالوضع المجتمعي العام لجهة التربية والتعليم والصحة

نحن أمام حالة موضوعية يعانها الشعب الفلسطيني برمته، تجعل قضايا المرأة في بعدها الوطني وبعدها الاجتماعي، قضايا لا تشبه مثيلاتها في الدول العربية

والوضع القانوني بينما آليات الضغط المضاد فعّالة إلى حد تعطيل القانون في بعض النواحي المتعلقة

بالمرأة مثل جرائم الشرف وحالات التحرش وغير ذلك من استمرار نفاذ قوانين قديمة مثل قانون الأحوال الشخصية الأردني لسنة ١٩٧٦ المعمول به في الضفة الغربية وقانون حقوق العائلة لسنة ١٩٥٤ المطبق في قطاع غزة .

لا شك أن المشوار طويل أمام المرأة الفلسطينية والواقع صعب ومحبط في بعض جوانبه ، لكن إرادة الحياة وإرادة التحدي كانت على الدوام من صفات المرأة عموماً والمرأة الفلسطينية بوجه خاص.

هشام دبسي

تعدد القوانين والسلطات التي تطبق على المرأة الفلسطينية في الدول المضيفة؛ وهذا ما نتج عنه تباين كبير في مستوى الاندماج والانفصال عن المجتمعات ومثال التجمعات الثلاثة الكبرى للاجئين (الأردن - سوريا- لبنان) يعطي مؤشراً واضحاً من حيث ارتفاع نسبة الاندماج إلى حد المواطنة في الأردن وسوريا، وبين العزلة والانغلاق في لبنان. وعليه فإن أوضاع المرأة اللاجئة تتباين بشكل جلي يتذبذب بين قطبين (الوضع القانوني من جهة والوضع المجتمعي والثقافي من جهة أخرى).

فالمرأة الفلسطينية في مخيمات اللجوء في لبنان دفعت ضريبة الثورة الفلسطينية المسلحة وضريبة الحرب الأهلية وضريبة الاجتياح

تدفع المرأة الفلسطينية اللاجئة في سوريا ضرائب مضاعفة بفعل سياسات الحصار الممنهج

الإسرائيلي عام ١٩٨٢ وحرب المخيمات فضلاً عن ضريبة قوانين العزل والتهميش قبل عام

١٩٦٩ ومازالت حتى اليوم تحت وطأة هذا الوضع مع استمرارها في دفع ضريبة التمييز على أساس الجنس داخل مجتمعها في المخيمات وتتضاعف المشكلة كلما زاد انغلاق المجتمع المحيط بها واتجه نحو التطرف بكافة أشكاله.

كذلك اليوم تدفع المرأة الفلسطينية اللاجئة في سوريا ضرائب مضاعفة بفعل سياسات الحصار الممنهج والقمع الوحشي والبراميل المتفجرة التي يستعملها النظام السوري ضد المدنيين كافة ، مانح عنه نكبة جديدة لا تقل عن نكبة عام ١٩٤٨؛ وما شهدناه و لا نزال نشهد حتى اليوم برهاناً على ذلك .

اما في الدائرة الثالثة حيث نشأت لأول مرة سلطة حكم ذاتي فلسطيني، وانتجت تشريعات وقوانين، فإن الدراسات التي تناولت تلك التشريعات والقوانين خلصت إلى « أن النسق القانوني والبيئة التشريعية التي وفرتها القوانين الفلسطينية، تشكل أرضية جيدة نحو المشاركة والتغيير، فالمحصلة العامة للتشريعات إيجابية ومنصفة، فيما يتعلّق بالحقوق والمواطنة والشخصية القانونية

واقع المرأة في عيدها العالمي

يُعتَرَف بزواجها . ويروِّج حالياً خطاب ثقافي ديني يكرِّس العنف ضد المرأة لأنه ينظر إلى الفوارق الاجتماعية بين الرجل والمرأة بصفتها طبيعة فطرية، و ان تحرر المرأة من الأدوار النمطية هو خروج على النظام الإلهي ، ويرفعون من قيمة العادات إلى درجة القداسة على الرغم من عدم ورودها في الكتب المقدسة، ويحرمون موانع الحمل وحق المرأة بالإنجاب أو عدمه بالرغم من عدم وجود أي نص مقدس بشأنه . على الرغم من التطورات التي حصلت خلال العقود الأخيرة التي ضمنت وكرّست حقوق المرأة الإنسانية وخصوصاً بعد مؤتمر فيينا عام ١٩٩٣ ومؤتمر بكين ١٩٩٥ غير أن أشكالاً من التمييز لا تزال قائمة ضد المرأة وعلى مستويات عدّة.

وفي لبنان، على الرغم من توقيعه اتفاقية إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٩٧، وتحفظه على بعض بنودها، لكنه يبدو مقصراً في تنفيذ البنود التي وافق عليها أصلاً. ويتأثر بسياسته هذه ليس النساء اللبنانيات فحسب بل النساء المقيمات على أرضه.

ففي موضوع مكافحة استغلال المرأة، فإن مجلس النواب في لبنان أصدر في آب ٢٠١١ قانوناً يمنع الاتجار بالبشر حيث عدل قانون العقوبات و أكد أن الاتجار بالبشر جريمة، لكن نص القانون يركز على العقاب أكثر مما يركز على الوقاية والحماية والمقاضاة . وفي هذا المجال يمكن الحديث عن واقع النساء العاملات الأجنيات اللواتي يعانين الكثير من التمييز والعنصرية وانتهاك الكرامة ، وخصوصاً خضوعهنّ لنظام الكفالة وهو نظام استعباد جديد.

هذا بالإضافة إلى المعاناة في المنازل وهي كثيرة وكبيرة من حيث المعاملة والأجر وظروف العمل . وفي السنوات الأخيرة و بعد نزوح الآلاف من السوريين والسوريات إلى لبنان بدأت وسائل الإعلام تتحدّث عن عمليات استغلال للنساء والاتجار بهنّ، والتزويج المبكر لفتيات لا تتعدى أعمارهنّ سن ١٢ عاماً ، والتواطؤ ما بين بعض رجال الدين و أولياء أمور الفتيات لتسهيل هذا الزواج؛ وهو الطريق الأقصر لطلاقهن لاحقاً و انحراف الكثير منهنّ .

أما حول اتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة، أي أن يكون لها الحق بالتصويت الانتخابي و أن تكون ممثلة في مؤسسات الدولة، فإن المرأة اللبنانية نالت حق الترشّح والانتخاب عام ١٩٥٢ أي قبل نساء سويسرا ب ١٩

على الرغم من أن المرأة تعاني من العنف منذ زمن بعيد جداً، إلا أن هذا العنف ظهر بصورته الفعلية بعد مؤتمر بكين عام ١٩٩٥، حيث كشفت الأرقام التي قدمت في تقارير المؤتمر عن حجم معاناة النساء من جرائم العنف الممارس عليهن . قبل ذلك كان الحديث عن العنف ضد المرأة خافتاً وأحياناً ممنوعاً لأسباب اجتماعية ودينية . فالأعراف والتقاليد والعادات تبرر العنف ضدها . وعند التدقيق في بنود اتفاقية سيداو (إلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة) الصادرة عام ١٩٧٩ لا نجد بنوداً يشير بشكل واضح إلى العنف . لكن اللجنة المسؤولة عن مراقبة تنفيذ الاتفاقية ، ألزمت الدول الموقعة تضمين تقاريرها معلومات عن العنف الممارس ضد المرأة . و في عام ١٩٩٣ رأى مؤتمر فيينا أن حقوق المرأة جزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان ؛ وهذا ما شكل الأرضية التي على أساسها أصدرت الجمعية العمومية في الأمم المتحدة إعلان مناهضة العنف ضد المرأة .

في العالم العربي، واقع المرأة العربية بعيد عن المساواة مع الرجل ؛ إذ إن الكثير من القوانين والتشريعات والممارسات لا تزال تميز ضدها. وخطورة ذلك أنه يحول العنف إلى جزء من الحياة اليومية. وتغيب عن الدراسات والتقارير الصادرة من البلدان العربية أية أرقام أو معلومات أو إحصاءات دقيقة، لأن حياة النساء مازالت في حيز «التابو» . وأفضل مثال هو العنف المنزلي . فهو مقبول اجتماعياً والحديث عنه يفضح خصوصيات العائلة و يمس شرفها وخصوصاً أن موروثنا الثقافي ينتج خطاباً يبرر العنف ضد المرأة ؛ ففيه ما يجعل جسد المرأة ملكاً للزوج أو الأسرة وهو مجال رأسمال رمزي للرجل الذي لا يتلوّث شرفه بما يعقده هو من علاقات. وفيه ما يفرض واجب الطاعة على المرأة ويعطي الرجل حق التأديب لها في المجال المنزلي ويمنع من امكانية مقاضاتها للرجل.

واليوم يزيد الخلط في مجتمعاتنا ما بين حيّز الدين باعتباره علاقة روحية تربط الإنسان بما يعتقد به وبين حيّز المواطنة باعتبارها انتماء للدولة المؤسسة. هذا الخلط أدى إلى التمسك بالقوانين التمييزية في مجال الأحوال الشخصية وهي كثيرة جداً .

ومن الأمثلة غير المعروفة بما يكفي أن المرأة الأجنبية غير المسلمة والمتزوجة من رجل مسلم لا ترث زوجها حتى ولو حصلت على جنسية زوجها. والمرأة المسلمة المتزوجة من رجل غير مسلم لا

الأدوار النمطية حسب الثقافة السائدة (تدریس ، تمریض.....) وإذا كانت الاتفاقات والعهود الدولية تطلب إلغاء التمييز ضد المرأة في ميدان العمل ، ومع أن الدستور اللبناني في مادته السابعة ينص على المساواة الكاملة في الحق بالوصول إلى عمل ، إلا أن الواقع يشير إلى شأن آخر، فعدد النساء العاملات أقل بكثير من عدد الرجال العاملين، كما أن المرأة تعمل في مجالات لها علاقة بالأدوار النمطية للمرأة . كذلك فإن معدلات البطالة بين النساء أكثر منها عند الرجال . وإذا تساوى المستوى المهني والمؤهلات بين الرجل والمرأة، فإن الرجل يتقاضى راتباً أعلى.

وفي مجال العمل فإن النساء يحصلن على إجازة تبلغ سبعة أسابيع بسبب الأمومة . وتحصل المرأة العاملة على كامل راتبها أثناء إجازة الأمومة ويمنع صرفها أو توجيه إنذار بالفصل أثناء مدة الحمل . أما بالنسبة للمرأة العاملة في الريف فإنها محرومة من الضمانات الصحية والاجتماعية كافة ولا يخضع عمل المرأة في الريف لقانون العمل .(العمال الزراعيين اليوميين لا يشملهم قانون العمل) ويلاحظ أنه لا يوجد تمييز قانوني بحق النساء في مجال المساواة أمام القانون .

ففي عام ١٩٩٣ نالت المرأة في لبنان الاعتراف بأهلية للشهادة في السجل العقاري.

وعام ١٩٩٤ بأهلية لممارسة التجارة من دون إذن الزوج . وفي عام ١٩٩٦ نالت الاعتراف بأهليتها لتوقيع عقود التأمين على الحياة . لكن المرأة تشهد في هذا المجال تمييزاً مجتمعياً . وعلى الرغم من أن حق النساء بحرية التنقل قد أقرّ قانونياً عام ١٩٧٤ فإن المرأة تواجه قيوداً فعلية بالنسبة لحرية التنقل والحركة.

بالنسبة للمساواة في قانون الأسرة ، فإن قوانين الأحوال الشخصية في جميع الطوائف تميز بين اللبنانيين بسبب الجنس . فالتمييز بين الرجل والمرأة يبدأ مع الزواج ويستمر بعد انحلاله ، في الطلاق، الإرث ، الحضانة، الولاية أو القوامة.

في لبنان، ١٥ قانوناً للأحوال الشخصية تطال ١٨ طائفة وبالتالي لا تخضع النساء للقانون نفسه . ويمارس تمييزاً ضدها في القوانين كافة . وهناك تمييزاً سلبياً في قانون العقوبات وقانوني العمل والضمان الاجتماعي.

عاماً . إلا أن مشاركتها في الحياة النيابية مازالت خجولة، و أن ١٢ امرأة ترشحت عام ٢٠٠٩ للمجلس النيابي نجح منهن أربع نساء فقط ولأسباب لا علاقة لها بهن كنساء بل بأوضاعهن الاجتماعية والعائلية. وفي مجال السلطات المحلية أي البلديات فإن ٩١ امرأة نجحت في بلديات الجنوب التي يبلغ عدد مقاعدها أكثر من ثلاثة آلاف مقعد . وعلى الصعيد الوزاري فإن وزيرة واحدة موجودة في الحكومة الحالية المؤلفة من ٢٤ وزيراً، وهي محسوبة سياسياً على الرئيس السابق ولا علاقة لها بالقوى السياسية الأساسية في لبنان و المهيمنة على مؤسساته. وإذا كانت المرأة تحتل مواقع عدّة في الادارات العامة إلا أن وصولها إلى مواقع سياسية شبه خجول .

ورغم أن الدستور اللبناني الصادر عام ١٩٢٦ ينص على أن اللبنانيين متساوون في الحقوق والواجبات إلا أن قانون الجنسية الصادر عام ١٩٢٥ ينص على أن اللبناني هو كل من يولد من أب لبناني . وهذا يعني أن لبنان يحصر حق نقل الجنسية للأولاد والزوجة بالأب فقط. وترى جمعيات ناشطة أن السبب وراء منع المرأة من إعطاء جنسيتها لعائلتها مرتبط بقرار سياسي، وترى جمعيات أخرى أن السبب يعود للتوازن الطائفي في البلد. وتشير دراسة أعدها برنامج الأمم المتحدة الإغاثي و اللجنة الأهلية لمتابعة قضايا المرأة عام ٢٠١٠ إلى أن عدد النساء اللبنانيات المتزوجات من غير لبنانيين فاق العشرين ألف امرأة ما بين ١٩٩٥-٢٠١٠ ، و أن ٧٧٤٠٠ شخص قد تضرروا من قانون الجنسية و أن عدد الأشخاص الذين ولدوا من أم لبنانية نحو ٤١٤٠٠ شخصاً.

أما بشأن حصول المرأة على حق متساو مع الرجل في ميدان التعليم . فإن الوضع في لبنان ليس جيداً بالنسبة لأنظمة التعليم . وعلى الرغم من أن عدد الصبيان والبنات متساو تقريباً في المدارس الثانوية إلا ان تمييزاً واضحاً بينهما يظهر في مناهج التعليم العام. ففي كتب القراءة والتربية، تظهر صور النساء كزوجة و أم و الرجل كقائد، مدير، نائب، مؤلف، شاعر . وفي مجال التوصيف ، تصف الكتب الرجال بالعقلانية و القيادية و الإدارة والإبداع . وتصف النساء بالحنان و العطف كما يتم مخاطبة الطلاب بالأسئلة عبر صيغة المذكر .

و في مجال التخصص، فإن النساء تختار اختصاصات تعيد ترتيب

عندما تصنع إرادة امرأة المستحيل

الخبز وبيعه وجمع الشامي(التوت) لتأمين تكاليف القسط الباهظة في جامعة خاصة، تخيلي اني كنت انتقل من شجرة التوت في اليوم نفسه الى بيروت لاتابع صفوف الماجستير».

وتواصل حديثها بابتسامة ملؤها المرارة: « كنت اضحك على نفسي من هذا الوضع، لكنّ الطموح كان يدفعني الى الامام».

أما الطلاق فكانت على موعد حتمي معه في عام 2012، فقررت التنازل عن حقوقها وتكفل رعاية ابنائها الثلاثة مقابل حريتها.

ابنها البكر في الثالثة والعشرين وهو على وشك ان ينهي دراسته الجامعية، أما الابن الثاني الذي بلغ السابعة عشرة فلا يريد متابعة تعليمه وحصل على شهادة مهنية وينتظر اليوم ان يلتحق بالجيش اللبناني.

آخر العنقود يبلغ 8 اعوام وهو في الصف الثالث الابتدائي. سمر لا ترى المشكلة في الزواج بحد ذاته بل في الخيارات الخاطئة التي تجرّ بعضها البعض وتخنق روح اي فرصة قد تلوح في الافق. حتى انها لم تنقم على كونها من اسرة مشايخ. فالدين لا يزال في نظرها نوراً ومحبة وليس ترهيباً كما يحاول بعض رجال الدين تصويره.

وتختتم بنبرة تنضح حياة وأملًا «لقد اشتقت للنكد، لا ادري ان كان الطموح نقمة او نعمة، لكنّ الحياة أنصفتني رغم كل شيء، وأشكر ربي على كل ما وصلت إليه».

والجدير بالذكر أنّ سمر مارست مهنة التعليم بالصدفة فقط لتمكينها من الدخول الى سوق العمل لمساعدة عائلتها، لكنّها اليوم تتابع عملها كالفراشة بمتعة وشغف وتسعى إلى ان تكون مصدر إلهام لكل طلابها وتحاول مسك يدهم لمنع تعثرهم . فهي تدرك جيداً صعوبة السير في دروب الحياة وحيدة، وهي تستعد للذهاب الى الخارج بعد ان حصلت على وظيفة في جامعة عربية تليق بطموحها، وكلها عزم على متابعة شهادة الدكتوراه، التي ستحصل عليها حتماً. فروايتها خير دليل على امرأة إن ارادت شيئاً حققته، غير أبهة بكل الصعوبات والتحديات.

كان في إمكان سمر ان تكون على أضعف الإيمان كغيرها من الكثيرات في محيطها اللواتي يرضخن لواقع لم يشاركن في خط معاملة ، لكنّها أبت ان تعيش كمن يعدّ الايام حتى يغيب عن هذه الدنيا، من دون ان يتجرأ على فك السلاسل التي تقيدته، ما يذكرني بالقول الماثور لأيقونة النضال ضد العنصرية والكرامة الإنسانية نيلسون مانديلا: يمكنكم تقييدي بسلاسل وتعذيبي وحتى تدمير جسدي، لكن لن يمكنكم ابداً ان تأسروا ذهني.

مي صايغ

كان طموح «سمر» ابنة الرابعة عشرة ان تدرس القانون، لكنّ الحكم بأن ترتدي «زي الدين» كان قد صدر. الطعن بالحكم او الإستئناف او التمييز ليس وارداً في قاموس العائلة المكبلة بواقع إجتماعي واعراف قاسية، كل ما استطاعت هذه الفتاة القيام به هو التوصل إلى تسوية مع والدها ووالدتها قوامها أن تكمل دراسة الصف الثامن في إحدى مدارس قرى الشوف اللبناني، مقابل ان ترتدي «المنديل» بعد انتهاء العام الدراسي، وليس على مقاعد الدراسة. لم يكن في يد هذه الفتاة الشابة حيلة على حد قولها، فالحرب الاهلية كانت قد بدأت وتحطمت معها كل الآمال والاحلام وانعدمت الخيارات. فما ان بلغت السابعة عشرة، حتى تزوجت بشيخ صاحب مهنة حرة في 4 كانون الاول 1989.

سنوات مرّة أمضتها سمر في صحبة شريك حياة لم تذق خلالها طعم السعادة أو الفرح، بل كان النكد قوتها اليومي. في قرارة نفسها، كان هناك صرخة تمرد على الواقع ورغبة في تغييره.

خطوة الألف ميل بدأتها بالحصول على طلب ترشيح لامتحان الشهادة المتوسطة البريفيه بعد محاولة سنوات عديدة لمتابعة هذا الصف. وكانت حينها قد بدأت الحكومة في عهد الرئيس الراحل الياس الهراوي تشدد إجراءات السماح بالمتابعة بعد انقطاع.

الرقص فرحاً هو اقل ما يمكن لوصف حالتها عندما سمعت بخبر نجاحها عام 2000 . لقد فعلتها بعد ان حاول الكثيرون ثنيها عن القيام بهذه الخطوة. بعضهم كان «ذبذب» في أذن زوجها: لا تدعها تتابع تعليمها، سترتكك بعد ان يشدد عودها.

طعم هذا النجاح الأولي حفّزها على متابعة تعليمها الثانوي، فحصلت عام 2003 على شهادة الثانوية العامة في الاجتماع والاقتصاد.

الصدمة حلّت على الدائرة المحيطة بها. بعضهم هناها ببرودة أما البعض الاخر فحاول ثنيها مرة أخرى عن شق طريق حلمها.

تقول سمر: « لم أجد أحداً حولي من يشجعني، أحياناً كنت اشعر بأني محطمة، لكنني لم استسلم».

توالى مسيرة النجاح، فحازت في 2006 على إجازة جامعية في التعليم. السؤال الذي طالما وجه إليها : الى اين تريدان الوصول ؟ ما حققته أكثر مما يكفي».

كانت تبتمس وينتابها شعور أنه في إمكانها تحقيق المزيد، فبقي حلم متابعة دراستها العليا يراودها، لتحصل على شهادة الماجستير عام 2013.

تقول سمر: «لقد مرّت علي ايام صعبة جداً، كنت اعمل في عجن

يهربون من الموت الى الموت

ووجد نفسه عند ساحل إحدى الجزر الإيطالية حيث سارعت قوات الإنقاذ الإيطالية الى مساعدته وتعرفت عليه من خلال الرقم الذي يحمله حول عنقه . وبعد يومين التقى بوالده الذي وصل إلى جزيرة إيطالية أخرى. ومن إيطاليا نقله خاله إلى ألمانيا مع والده ومن هناك هربهما إلى هولندا عليهما جردان مكاناً آمناً هناك.

ولزوج شقيقة أحمد، ابتهاج، قصة أخرى.. عمار عمائري سافر من سورية إلى تركيا ودفع مبلغ ٥ آلاف دولار لأحد السماسرة لينقله باخرة إلى الأراضي اليونانية، ونُقل من سفينة إلى أخرى بحجة تعطل محركات السفينة ووجد نفسه قريباً من أحد الشواطئ ولم يعرف

طلب السمسار منه أن يرمي نفسه في البحر، رفض فأطلقوا النار عليه

اسم البلد الذي وصل إليه. طلب السمسار منه أن يرمي نفسه في البحر، رفض فأطلقوا النار عليه، فسيح

باتجاه الشاطئ ليكتشف أنه في الأراضي المصرية.اعتقلته قوة من الأمن المصري وأخذت جميع ممتلكاته وما زال محتجزاً في أحد السجون المصرية.

وكي تكتمل الرواية فان فتاة قريبة من أحمد (٢٥ عاماً) تواصلت مع أحد السماسرة الذي طلب مبلغ ١٠٠٠ دولار لنقلها مع زوجها إلى الأراضي التركية، وتم الاتفاق مع ٢٠ شخصاً آخرين يقيمون في بيروت للقيام بهذه المجازفة، لكن السمسار أخبرهم في اللحظات الأخيرة أنه سوف يوصلهم إلى مكان يبعد ٢ كلم من الشاطئ التركي وعليهم إكمال طريقهم سباحة، ما دفع بالجميع إلى العدول عن هذه الرحلة.

هذه نماذج عن مصير اللاجئين الذي هربوا من الموت في سورية ليواجهوه في أمكنة مختلفة في المناطق المحيطة بسورية.. لكن الى متى تستمر المتاجرة بهم؟ وأين المنظمات الدولية كي تؤمن لهم الحماية وتدافع عنهم من تجارة المافيات؟

بوكس: صار النازحون اسرى مافيات التهريب التي توصلهم الى الموت بديلاً عن ارض الامان

لينا قاسم

الظروف القاسية التي تحيط باللاجئين الهاربين من جحيم الحرب في سورية تدفعهم للتفتيش عن أمكنة آمنة، لكنهم يواجهون الموت في أكثر من مكان قبل وصول القليل منهم إلى بر الأمان ، وهذا ما حصل مع المئات

فقد نزح اللاجئين الفلسطينيين والسوريون من سورية هرباً من الحرب الدائرة هناك ومن قذائف الموت، إلى لبنان يحملون قصصاً مروعة عن الحرب ويبحثون عن مخبأ في مكان آمن، لكنهم وجدوا صعوبات أكبر في مكان اللجوء، فبحثوا عن مكان آمن عبر هجرة غير شرعية إلى أوروبا.

يمضي أحمد موسى (٢٦ عاماً) أوقاته حالياً في تعلم اللغة الهولندية في أمستردام بعدما وصلها منذ شهر في رحلة باهظة الكلفة اذ خسر عائلته الصغرى المكونة من زوجة وطفل صغير بالإضافة الى والدته

الهاربين من جحيم الحرب في سورية تدفعهم للتفتيش عن أمكنة آمنة، لكنهم يواجهون الموت

وشقيقته الصغرى في رحلة الموت التي شارك فيها. سافر من بيروت إلى مصر للقاء عائلته المؤلفة من والد

وام وشقيقة صغيرة، بالإضافة إلى زوجة وولد. دفع مبلغ ٢٠٠٠ دولار أميركي لأحد السماسرة لإيصاله إلى ليبيا، حيث حطت عائلته رحالها، عبر رحلة بحرية طلب القبطان منهم خلالها رمي أمتعتهم كافة في البحر. وفي ليبيا دفع ٢٠٠٠ دولاراً أميركي أيضاً للإبحار إلى إيطاليا من منطقة قريبة من تونس في قارب كبير حمل ٤٠ مهاجراً. في تلك الرحلة أطلقت سفينة النيران على القارب وأصاب ٣ أشخاص بجروح وطلب من ربان القارب التوجه إلى اليابسة، لكنه رفض وأكمل طريقه، فأطلقت النيران على محركات القارب مما أدى إلى غرقه، فتوفيت والدة أحمد على الفور مع ابنتها الصغيرة فيما غرقت زوجته أمام ناظريه ولم يستطع مساعدتها، فحمل ابنه على ظهره وحاول السباحة.

أصعب اللحظات كانت عندما اختنق ابنه عدي وهو يحاول السباحة باتجاه اليابسة فاضطر احمد إلى رمي الطفل في البحر ولم يكن بمقدوره ان يفعل شيئاً فأغمي عليه، وحالفه الحظ عندما أستيقظ

تزايد العنف بعد التهجير

يبدو أن الحراك الشعبي الذي شهدته بلدان عربية عدة و مؤثرة لم يستطع أن ينهض بوضع المرأة ويضع حدًا لانتهاك حقوقها الإنسانية على الأقل، بل شهدنا ممارسات زادت من معاناة المرأة وخصوصاً في المشرق العربي.

جنين م.ع. (لاجئة فلسطينية من سوريا) زوجها يعمل في لبنان ؛ وهو فلسطيني سوري أيضاً يعاملها معاملة العبد: تتعرض لإهانتته المتواصلة وأحياناً أمام الزوار ، كما يعنفها بطريقة مؤذية.

أن قسماً أساسياً من النساء عدن لأزواجهن مرغماً لأنهن لم يجدن مكاناً يؤويهن

وأنه بات أكثر بكثير من العنف الجسدي والذي بلغ 45% حسب ناشطات في وسط اللاجئين الفلسطينيين من

سورية. ويبدو أن انغماس المؤسسات النسائية في الامور الإغاثية منع معظمها من إعداد دراسة حول نسبة المعنفات و أسباب ذلك. وتقول إحدى الناشطات في منطقة صيدا، أن نسبة الطلاق قد ارتفعت ،إلا أن قسماً أساسياً من النساء عدن لأزواجهن مرغماً لأنهن لم يجدن مكاناً يؤويهن بالإضافة إلى حرمانهن من الأبناء.

تقول مديرة مكتب المعهد العربي لحقوق الإنسان في بيروت جمانة مرعي: أن سبب عودة المرأة المعنفة لبيت زوجها على الرغم مما

تزايد التعنيف وخصوصاً بعد نمو التيارات المتطرفة التي تُشعر الرجل بازدياد قوته وتسلطه

تقاسيه من عذابات هو عدم وجود مؤسسات تؤمن حمايتها أو توفر مسكناً آمناً لها.

وقد أشار عدد من اللاجئات تزايد إلى العنف ضدّهن بسبب غياب فرص العمل أمام الرجل وعدم استقرار الحياة ؛ وهذا لا يعني أن النساء لم تكن تواجه عنفاً قبل التهجير.

منسوب العنف ضد المرأة مرتفع جداً!.. ؟ فهل تستطيع المؤسسات النسوية أن تقود حملة لحمايتها و تأمين الاستقرار لأوضاعها. أم أن تزايد التعنيف وخصوصاً بعد نمو التيارات المتطرفة التي تُشعر الرجل بازدياد قوته وتسلطه جعل المسألة عصية على المعالجة في هذا الوقت ؟

هيفاء الاطرش

يعاملها معاملة العبد: تتعرض لإهانتته المتواصلة وأحياناً أمام الزوار، كما يعنفها بطريقة مؤذية.

لاجئة أخرى، رفضت ذكر اسمها، تقول: يحاول زوجي، وهو نموذج للرجل الشرقي، إخفاء عنفه وتصرفاته الذكورية بشكل بارع أمام الناس، فيتظاهر أنه يتعامل معي بإنسانية بينما هو أكثر الناس عنفاً عندما نكون وحدنا . وترفض معظم اللاجئات الإفصاح عن هويتهم أثناء الحديث خشية الفضيحة والعار في مجتمع ينظر إلى المرأة و كأنها المذنبة دائماً ،وأن الرجل الذي يعاني من أجل تأمين معيشته هو حمل وديع.

لعبت الحرب ونتائجها دوراً مؤثراً في تصاعد موجة العنف ضد النساء اللاجئات إلى لبنان

لكن إحدى النساء همست قائلة: هددت زوجي بفضح ممارساته العنيفة تجاهي أمام الناس ،ولقد وجدتها طريقة مجدية لحماية نفسي من العنف الذي يمارسه.

لقد لعبت الحرب ونتائجها دوراً مؤثراً في تصاعد موجة العنف ضد النساء اللاجئات إلى لبنان.الغالبية منهن يمارس ضدّهن العنف اللفظي من الآباء والأزواج وتضطر النساء للصمت والسكوت على الرغم من رفضهن تلك المعاملة السيئة، نظراً لعدم وجود أي مأوى

حكايا مهجرات

الاستمرار، لكن إذا تطلقت إلى أين أذهب؟ .
وفي وادي الزينة استضافتنا أم يزن - 49 عاما وهي أم لأربعة أطفال
- لم تكن مشكلتها مع زوجها. على العكس تماماً فزوجها يساندها
بكل شيء . وسردت مشكلتها بحرقه : عملت في دمشق لمدة تزيد
عن 23 عاماً في مجال التحليل المخبري، كانت لي مكاني الاجتماعية
الجيدة التي استطعت من خلالها مساعدة الكثيرين وكان لي الكثير
من العلاقات الاجتماعية والأصدقاء . أما الآن ونتيجة دمار منزلي
ونزوحني إلى لبنان، فقدت عملي وفقدت كياني المستقل. مشكلتي
الآن هو تغير نمط الحياة التي كنت أعيشها . ، افتقدت لعملي
ولأصدقائي لا أدري ماهو الحل الممكن في ظل ظروف لبنان التي
لا يستطيع فيها اللبناني ان يجد عملاً . وكيف يمكن لي أن أبنى
صداقات جديدة إذا كانت حالتي غير مستقرة والانتقال حليفنا في
أي لحظة.
في هذا السياق أصدرت المفوضية العامة لشؤون اللاجئين في نهاية
2014 بيانا يوثق هروب 2.8 مليون شخص من الحرب السورية،
حيث شكّل الأطفال والنساء حوالي أربعة من بين كل خمسة
منهم». وأشارت إلى أن المفوضية تبذل قصارى جهدها لتوفير الإغاثة
الضرورية للاجئات السوريات وعائلاتهن، ولتغطية الاحتياجات
الأساسية والمهمة كتأمين المأوى والرعاية الصحية والتعليم، والأهم
من ذلك، تأمين الحماية ، لافتة إلى أنه «بات عدد كبير من هؤلاء
النساء مجبرات على الدفاع عن أنفسهن وأطفالهن بعد أن قتل
أزواجهن والذكور في عائلاتهن أو سجنوا أو تعرضوا لإصابات خطيرة،
معزولات ومصدومات في دائرة الفقر الشديد، وخائفات على حياة
أطفالهن ومن خطر العنف الجنسي والذل المستمر».
السؤال الذي يبقى برسم الإجابة: هل يستطيع أي طبيب نفسي
أن يعيد الأمل لهؤلاء النساء أو يحل أزمتهم وهل ستحظى المرأة
السورية المهجرة بقليل من الحماية الدولية حتى تتجنب الوقوع في
هذه المشكلات أم أن الحدّاد لا يصلح ماأفسد الدهر ???

هديل سهلي

في هذا المجتمع أن يولد الانسان امرأة، يعني أن تحبط به المشاكل
من كلّ حدب وصوب. لكن أن تصيري يوماً امرأة لاجئة نتيجة
الحرب ، فذلك يعني أن تضاف أنواع جديدة من المشاكل التي في
كثير من الأحيان، تتحول إلى مأس.
في منطقة صيدا التقينا بعض النساء المهجرات من سورية فحكين لنا
جانباً من مشكلاتهن .
لعل أسوأها مشكلة رحاب .س - 33 عاماً من حمص - التي قالت
: زوجي من مفقودي الحرب في سوريا وأنا هنا مع أطفالتي وبيت
عمي أهل زوجي .عمي وخالتي طيبان جدا لكنهما كبار في السن،
لذلك كان علي العمل من أجلهم وأجل أولادي . أعمل في معمل
الشوكولا ليلاً نهاراً لاجني ما يسد رمقنا .. مشكلتي أن حياتي انتهت
لحظة اختفاء زوجي ،بات عملي هو وسيلة البقاء على قيد الحياة
.. ليس هنالك أخبار تطمئني على زوجي الذي لا أعلم أين هو،
وأهلي ليس باستطاعتهم مساعدتي. انا لم أعد أحلم بحياة طبيعية
لا أصدق أنني وصلت إلى هذه المرحلة. كل شيء بات عكس ما أريد
ولا أستطيع فعل شيء سوى البكاء أو الدعاء .
اما سناء 22- عاماً من درعا فتقول:- مشكلتي الأساسية بدأت منذ
خروجي من سوريا إلى لبنان نتيجة الحرب. حاولت الهروب من
واقعي القبيح بالزواج من شخص سوري لعله ينسيني ما يحدث
حولي . لكنني الآن اكتشفت أنني ارتكبت بحق نفسي جريمة كبيرة
،خصوصاً أن زوجي حرمني من كل حقوقي، من دراسة وتعليم
و عمل أو حتى الخروج من المنزل، لدرجة انه بدأ يعنفني لفظياً
ويمنع خروجي من داخل الغرفة، حيث نعيش، إلا فيما ندر . الآن
بعد أن استوعبت ما يجري علمت أن اختياري كان خاطئاً تماماً. لا
أبرره بشيء سوى الحرب ،الحرب فقط. أحمد الله على طفلي الذي
أنجبته لكنني أحلم بأن استيقظ يوماً ما وأجد نفسي عزباء في بلد
ليس فيها حرب ..
وتضيف سناء : لا أدري ماذا سأفعل بزواجي ؟ بالطبع لا أستطيع

العنف الأسري بعد التهجير

إدارة إحدى المدارس اشتكت من تصرفات بعض الأطفال العدوانية تجاه زملائهم ، فتبين ان والدتهم نورا (38 عاما) تتعرض وأطفالها للضرب يوميا من زوجها الذي يتعاطى حبوب الهلوسة. وانه يجبر زوجته نورا على التسول و احضار المال اللازم في حين يجبر ابنته مريم (11عاما) على القيام بأعباء المنزل.

زارت جمعية I.R.S. منزل نورا وحاولت إقناع الزوج بالبحث عن عمل له مقابل إعفاء زوجته من التسول . لكنه رفض بحجة أنه يعاني من مرض عصبي. بعد نقاش طويل وافق على أن تعمل زوجته في أحد مراكز التطريز بدلا من التسول. وعند عودة مندوب الجمعية لابلاغها ببدء عملها تبين أن العائلة غادرت المكان.

وحسب معلومات I.R.S.. فإن 25% من سكان مخيم شاتيلا هم من النازحين الفلسطينيين من سوريا ، أي أكثر من 2500 شخصاً . وإن 5% من النساء والفتيات يتعرّضن للعنف الجسدي، و25% للعنف اللفظي، و 5% للتحرش الجنسي كما أن نصف عددن يتعرّضن للاستغلال المادي من خلال القبول بأجور زهيدة .

ويعمم الباحث محمود الشامي ما يحصل في هذا المجتمع المغلق ويقول بأن ماتعرّض له النساء الفلسطينيات هو نتاج موروث ثقافي قائم داخل المجتمعات الشرقية ولا يقتصر على المجتمع الفلسطيني. لكن الباحثة الاجتماعية نسرين شّار ترى إلى الموضوع من زاوية أخرى . فعلى الرغم من موافقتها على ما يحصل في المجتمعات الشرقية لكنّها تضيف أن ما يتعرض له الأطفال والنساء حالياً في الوسط الفلسطيني هو انعكاس للضغوط التي تواجه العائلات اللاجئة في مجتمع يعاني من انخفاض مستوى المعيشة و غياب المداخيل الكافية ونقص الخدمات والنظرة القائمة على ذكورية المجتمع .

تلك نماذج وعيّنات من حالة تستدعي التدخّل السريع

على الرغم من الصورة الزاهية المرسومة في عقل الجمهور عن المرأة الفلسطينية، وعلى الرغم من الأدوار المختلفة والمهمة التي تقوم بها على صعيد العائلة والمجتمع، إلا أن الغوص داخل المجتمع الفلسطيني وخصوصاً المجموعات اللاجئة حديثاً من سورية، يظهر قصصاً متشابهة عن التمييز والعنف والاستغلال والتحرّش مما تتعرض له المرأة الفلسطينية.

الفتاة س.أ. (17عاما) لجأت عائلتها من سورية إلى مخيم شاتيلا في بيروت هرباً من الحرب وبحثاً عن الأمان ، لكنها لم تجده . أجبرها والدها وشقيقها المدمن على المخدرات على عقد خطبتها على شاب لم تختره . وسجنت في منزل أهلها و منعت من الخروج أو من فتح النوافذ المطلّة على الشارع. المكان الوحيد المسموح لها بالذهاب إليه هو منزل جدتها ويرافقها أخواها. حاولت جمعية I.R.S (المساعدات الإغاثية الدولية) التدخل لإقناع الأب بالإفراج عنها لكن محاولتها لم تجد نفعاً.

الطفلة نورهان (12عاماً) تعيش مع خالها. اما والدها فلا يسأل عنها . جريمتها أنها رسمت قلب حب على دفترها المدرسي ما دفع عمها ح.م.(38 عاما) إلى ضربها. أما خالها فقد رفض إرسالها مجددا إلى المدرسة. لم تكن تعلم أن رسمها الطفولي سوف يقضي على مستقبلها. خالها رفض تدخل أي جمعية أهلية لحل الموضوع، والسماح لنورهان بالذهاب إلى المدرسة تحت حجة أنه مسؤول عنها، وهو الأدرى بمصلحتها.

أما م.خ. (40 عاما) فقد طردها زوجها من المنزل لمجرد أنها طلبت المساعدة بسبب تعرضها للضرب يوميا و بسبب محاولة الدفاع عن أطفالها الأربعة الذين يتعرضون للضرب من والدهم ويأمرهم بالنوم عند حضوره إلى المنزل ، ويمنعهم من دخول الحمام اثناء وجوده بالمنزل . الآن الأطفال تحت رعايته، والدتهم ممنوعة من الحضور الى المنزل او من رؤية أطفالها.

ملحق | ماهي «سيداو» ؟

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) هي : سلة الحقوق :

- معاهدة دولية اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 كانون الأول 1979.
 - دخلت سيداو حيّز التنفيذ في 13 أيلول 1981
 - هي أهم نص دولي ينظّم حقوق النساء ويعترف بالحقوق الإنسانيّة للمرأة في جميع مجالات الحياة العامّة والخاصّة.
 - تهدف إلى القضاء على أشكال التمييز والتفرقة على ثلاثة مستويات: الدولة والمجتمع والأسرة.
 - تنقسم بنود اتفاقية سيداو إلى ثلاث مجموعات:
- مادة 6 : مكافحة استغلال المرأة
مادة 7 : الحياة السياسية والعامّة
مادة 8 : التمثيل والمشاركة على المستوى الوطني
مادة 9 : الجنسية
مادة 10 : التعليم
مادة 11 : العمل
مادة 12 : المساواة في الرعاية الصحية
مادة 13 : المنافع والتقديمات الاجتماعية والاقتصادية
مادة 14 : المرأة الريفية
مادة 15 : المساواة أمام القانون وفي الشؤون المدنية
مادة 16 : الأحوال الشخصية

- صادق لبنان على الاتفاقية بتاريخ 1997/4/21 ودخلت حيّز

التنفيذ 1997/5/21

تحفظ لبنان على المواد التالية :

المادة 9: الجنسية

المادة 16 : الأحوال الشخصية

المادة 29 : التحكيم بين الدول

كما تحفظ لبنان على البروتوكول الاختياري الذي صدر عام 2000

كملاحق لاتفاقية سيداو والذي يعطي الحق للنساء كأفراد أو

مجموعات بتقديم شكاوي لعدم تطبيق الاتفاقية .

1. المجموعة الأولى : تضم المواد من رقم 2-5 ، تتناول الاطار العام والتدابير والإجراءات التي يجب على الدول اتخاذها لضمان إلغاء التمييز.

2. المجموعة الثانية: تضم المواد من رقم 6-16 وتتناول سلة الحقوق التي ينبغي على الدول الأطراف تكريسها ومناهضة التمييز القائم من خلالها.

3. المجموعة الثالثة: تضم المواد من 17-29 وتتناول آلية إنشاء لجنة للاشراف الدولي على الالتزامات التي تقبل بها الدول .

مركز تطوير

إن مركز تطوير للدراسات، نشأ بمبادرة من جمعية تطوير للدراسات الاستراتيجية والتنمية البشرية. وهي جمعية تهتم بالشأن الاجتماعي والثقافي والتربوي في لبنان والحائزة على بيان العلم والخبر رقم ١٥٥٠ تاريخ ٢٠١٠٩١١٦ وتعديله برقم ١٤٥٦ تاريخ ٢٠١٣٨١١٦ ومركزها بيروت.

يسعى مركز تطوير إلى تأسيس شراكات تكاملية مع المراكز الأخرى العاملة في هذا الحقل، بما يخدم الأهداف المشتركة، ويسمح بالتفاعل وتبادل الخبرات وتعميم الفائدة.

يهدف المركز إلى إنتاج دراسات وتقارير ميدانية واستقصائية، فضلا عن الدراسات النظرية لمقاربة الإشكاليات الأساسية التي تواجه السكان المقيمين في لبنان في الحقول الاجتماعية والثقافية والتربوية. يعمل المركز على إصدار نشرات غير دورية تتناول القضايا الاجتماعية والثقافية والتربوية، فضلا عن الدراسات الخاصة بالباحثين وفق مبادراتهم الفردية.

يعمل المركز على إطلاق موقع إعلامي الكتروني لتوثيق المواد والتقارير والدراسات، بما يساعد المهتمين والباحثين للوصول إلى المعلومات المطلوبة.

www.tatwir.net



ROYAL NORWEGIAN EMBASSY